

وأجر ومتبات) اعتد إضافي قدره ١٨٢٠٠ جنيه (مائة عشر ألفاً واثنتاً جنية) لتسوية التجارب في بعض بنود هذا الباب .

فيؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور اعتمادات الباب الثالث من ميزانية نفس الفرع .

**مادة ٢** - هل وزير الأشغال العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فأمس أن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقرار رئيس مجلس الوزراء في ١٠ رمضان سنة ١٣٩٩ (١٩٥٠) يومي

### فاروق

فأمس حضرة شاحب البللة

وزير المالية لوزير الأشغال العمومية رئيس مجلس الوزراء محمد فؤاد فهد المتعال فهنان فحيم فصطفى النحاس

### قانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٠

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

## ولائحة

### قانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٥٠

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

### فتح فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس الزتاب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

**مادة ١** - يفتح في ميزانية جامعة نواد الأول للسنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ في الباب ٢ (مصرفات عامة) اعتد إضافي قدره ٧٥,٥٠٠ جنيه (خمسة وخمسون ألف جنيه) لتسوية تجاوز في بند ٧ (التوريدات العمومية) .

فيؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور البابين الأول والثالث من نفس الميزانية .

**مادة ٢** - هل وزير المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فأمس أن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقرار رئيس مجلس الوزراء في ١٠ رمضان سنة ١٣٩٩ (١٩٥٠) يومي

### فاروق

فأمس حضرة شاحب البللة

وزير المالية لوزير المعارف العمومية رئيس مجلس الوزراء محمد فؤاد فهد المتعال فهنان فحيم فصطفى النحاس

### قانون رقم ٨١ لسنة ١٩٥٠

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

### فتح فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس الزتاب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

**مادة ١** - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ (١٢ تموز ١٩٥٠) في الباب ٢ (مصلحة الري) باب ١ (ماهيات

فيؤخذ هذا الاعتداد الإضافي بواقع ٣٢٠,٠٠٠ جنيه من وفور الباب الثالث من ميزانية الفرع المذكور و ١٠٠,٠٠٠ جنيه من وفور الميزانية العامة استثناء من حكم المادة ٦ من قانون ربط الميزانية .

**مادة ٢** - هل وزير المواصلات والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

### قانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٥٠

بيانه وظيفة وكيل وزارة في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

### بيان فاروق الأول ملك مصر

نُهُر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

**فَادِة١** - هُنْشَأَ فِي مِيزَانِيَّةِ السَّنَةِ المَالِيَّةِ ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قَسْمٌ ١١ (وزارة العدل) فرع ١ (الديوان العام) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) وظيفة وكيل وزارة بربط سنوي قدره ١٥٠٠ جنيه وذلك في حدود اهتمادات نفس الفرع والباب .

**فَادِة٢** - أَهْلُ وزَرَى العَدْلِ وَالْمَالِيَّةِ تَفْعِيلُ هَذَا الْقَانُونَ كُلَّ مِنْهُمَا فِيهَا يَخْصُهُ .

ثُمَّ أَنْ يَبْصُمَ هَذَا الْقَانُونَ بِخَاتَمِ الدُّولَةِ وَأَنْ يُنْتَرَفَ فِي الْجَرِيدَةِ الرَّسِيَّةِ وَيَنْفَذُ كَفَانُونِ مِنْ قَوَاعِدِ الدُّولَةِ .

صدر بقصر رأس الدين في ١٠ رمضان سنة ١٣٦٩ (٢٥ يونيو ١٩٥٠)

### فاروق

ثُمَّ أَنْ يَحْمِلَهُ شَاحِبُ الْبَلَاغَةِ

**وزير المالية** **وزير العدل بالنيابة** **(نائب رئيس مجلس الوزراء)**  
**محمد علي عبد المعال** **هوارد هراج الدين** **مصطفى النعاس**

### قانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٥٠

رفع وظيفة من الدرجة الأولى لطبيب الى وَكيل وزارة مساعد وحذف وظيفتين من الدرجة السادسة في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

### بيان فاروق الأول ملك مصر

نُهُر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

**فَادِة١** - هُرْفَعَ فِي مِيزَانِيَّةِ السَّنَةِ المَالِيَّةِ ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قَسْمٌ ١٠ (وزارة الصحة العمومية) فرع ١ (الديوان العام) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) وظيفة من الدرجة الأولى لطبيب الى درجة وكيل وزارة مساعد بفرق قدره ١٠ جنيهات وذلك فرحدود بحالة اعتمادات تتعصّل الفرع والباب .

ثُمَّ أَنْ يَبْصُمَ هَذَا الْقَانُونَ بِخَاتَمِ الدُّولَةِ ، وَأَنْ يُنْتَرَفَ فِي الْجَرِيدَةِ الرَّسِيَّةِ وَيَنْفَذُ كَفَانُونِ مِنْ قَوَاعِدِ الدُّولَةِ .

صدر بقصر رأس الدين في ١٠ رمضان سنة ١٣٦٩ (٢٥ يونيو ١٩٥٠)

### فاروق

ثُمَّ أَنْ يَحْمِلَهُ شَاحِبُ الْبَلَاغَةِ

**وزير المالية** **وزير المواصلات (بالنيابة)** **(نائب رئيس مجلس الوزراء)**  
**محمد علي عبد المعال** **محمد علي عبد المعال** **هوارد هراج الدين** **مصطفى النعاس**

### قانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٥٠

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

### بيان فاروق الأول ملك مصر

نُهُر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

**فَادِة١** - هُنْشَأَ فِي مِيزَانِيَّةِ السَّنَةِ المَالِيَّةِ ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قَسْمٌ ١٤ (وزارة المواصلات) فرع ٣ (مصلحة التغرفات والتليفونات) باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد إضافي قدره ١,٨٠٠,٠٠٠ جنيه ( مليون وثمانمائة ألف جنيه ) لتسوية قيمة الميقات الموجودة بالمخازن .

لِتَوْزِيعِهِ هَذَا الْإِعْتِمَادِ الْإِضَافِيِّ مِنْ وِتْرِ الْمِيزَانِيَّةِ الْعَامَةِ .

**فَادِة٢** - أَهْلُ وزَرَى الْمَوَالِصَاتِ وَالْمَالِيَّةِ تَفْعِيلُ هَذَا الْقَانُونَ كُلَّ مِنْهُمَا فِيهَا يَخْصُهُ .

ثُمَّ أَنْ يَبْصُمَ هَذَا الْقَانُونَ بِخَاتَمِ الدُّولَةِ ، وَأَنْ يُنْتَرَفَ فِي الْجَرِيدَةِ الرَّسِيَّةِ وَيَنْفَذُ كَفَانُونِ مِنْ قَوَاعِدِ الدُّولَةِ .

صدر بقصر رأس الدين في ١٠ رمضان سنة ١٣٦٩ (٢٥ يونيو ١٩٥٠)

### فاروق

ثُمَّ أَنْ يَحْمِلَهُ شَاحِبُ الْبَلَاغَةِ

**وزير المالية** **وزير المواصلات (بالنيابة)** **(نائب رئيس مجلس الوزراء)**  
**محمد علي عبد المعال** **محمد علي عبد المعال** **هوارد هراج الدين** **مصطفى النعاس**